

## تاج العروس من جواهر القاموس

الطَّمُوسُ بالضَّمِّ : الدُّرُوسُ والمَّحَاءُ يُقالُ : يَطْمُوسُ بالضَّمِّ وَيَطْمُوسُ بالكسْرِ وكذلك الطَّمُوسُومُ . وفي التَّهْذِيبِ : طَمَسَ الطَّرِيقُ والكَتَابُ : دَرَسَ وفي المُحْكَمِ : طَمَسَ يَطْمُوسُ طُمُوساً : دَرَسَ وامَّحَى أَثَرَهُ . وطَمَسَتْهُ طَمَّساً : مَحَوَتْهُ وَأَزَلَّتْ أَثَرَهُ يَتَعَدَّى ولا يَتَعَدَّى . وطَمَسَتْ الشَّيْءَ طَمَّساً : اسْتَأْصَلَتْ أَثَرَهُ . وقال ابن القَطَّاعِ : قيل : ومنه قوله تعالى : " فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ " وفي المُحْكَمِ : طَمَسَ النَّجْمُ والقَمَرُ والبَصَرُ : ذَهَبَ ضَوْؤُهُ وكذا لابن القَطَّاعِ . وفي التَّهْذِيبِ : طُمُوسُ الكَوَاكِبِ : ذَهَابُ ضَوْئِهَا فِي الآيَةِ تَطْمُسَتْ أَي ذَهَبَ ضَوْؤُهَا ونُورُهَا وكذا قوله تعالى : " وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَنَّا أَعْيُنَهُمْ " أَي لَأَعْمِينَاهُمْ . وقال الأَزْهَرِيُّ : ويكونُ الطَّمُوسُ بِمَعْنَى المَسْحِ ومنه قوله تَعَالَى : " رَبَّنَا اطْمِسْ عَنَّا أَمْوَالَهُمْ " قالوا : صارت حِجَارَةً وقيل : أَهْلَكَهَا وعن ابن عَرَفَةَ . وأما قوله تَعَالَى : " مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَنَّا أَدْبَارَهَا " فَقال الزَّجَّاجُ : فيه ثلاثة أقوالٍ : بِجَعْلِ وُجُوهِهِمْ كأَقْفائِهِمْ أَوْ بِجَعْلِهَا مَذَابِتَ الشَّعْرِ كأَقْفائِهِمْ أَوْ الوُجُوهُ هُنَا تَمَثِيلُ بَأَمْرِ الدِّينِ . المَعْنَى : مِنْ قَبْلِ أَنْ نُضِلَّهُمْ مُجَازاةً لِمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ العِنَادِ . قال : وتَأْوِيلُ طَمَسَ الشَّيْءَ : إِذْ هَابَهُ عن صُورَتِهِ . وَذَكَرَ المُصَنِّفُ فِي البَصَائِرِ ما يَقْرُبُ من ذلك . وطَمَسَ كَأَمِيرٍ أَوْ طَمِيسَةٍ كَجُهَيْنَةَ وَسَفِينَةَ ذَكَرَهُ الصَّاعِقَانِيُّ فِي الأَوَّلِ والثَّالِثِ : دَبَّ طَيَّرَسْتانَ من سُهُولِهَا . وطَمَسَ بَعِيْنَهُ : نَطَّرَ نَطَّراً بَعِيداً نَقَلَهُ ابنُ سَيِّدِهِ وَقَالَ ابنُ دُرَيْدٍ : الطَّمَسُ : النُّطْرُ إِلى الشَّيْءِ من بَعِيدٍ وَأَنشَدَ :  
" يَرْفَعُ لِلطَّمَسِ وَرَاءَ الطَّمَسِ وَطَمَسَ الرَّجُلُ : تَبَاعَدَ . هذا نَصُّ الأَزْهَرِيِّ وفي المُحْكَمِ : بَعُدَ . والطامِسُ : البَعِيدُ نقله الأَزْهَرِيُّ وَأَنشَدَ لابن مَيْسَادَةَ :  
ومَوْمأةٍ يَحَارُّ الطَّرْفُ فِيها ... صَمُوتِ اللَّيْلِ طامِسةِ الجِبالِ أَي بَعِيدَةَ لا تَتَّيْدِيَنَّ مِنْ بُعْدِ جِطَواتِها وفي المُحْكَمِ : خَرِقُ طامِسُ : بَعِيدٌ لا مَسْلَكَ فِيهِ . ومن المَجَازِ : رَجُلٌ طامِسُ القَلْبِ : مَيِّتُهُ لا يَعِي

شَيْئًا قَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّاعِ : أَيْ فَاسِدُهُ . وَرَجُلٌ طَمَّيسٌ  
 كَأَمِيرٍ وَمَطْمُوسٌ : ذَاهِبُ الْبَصَرِ وَنَقَلَ ابْنُ سَيِّدِهِ عَنِ الزَّجَّاجِ :  
 الْمَطْمُوسُ : الْأَعْمَى الَّذِي لَا يَبِينُ لَهُ حَرْفٌ جَفَنَ عَيْنِهِ فَلَا يَثْرَى شُفْرُ  
 عَيْنِهِ . وَنَصَّ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي لَا يَتَّبِعُ لَهْ حَرْفٌ جَفَنَ عَيْنِهِ لَا يُرَى  
 شُفْرُ عَيْنِهِ . وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : الَّذِي لَا شَقَّ بَيْنَ جَفَنَيْهِ . وَالطَّمَّاسَةُ  
 بِالْفَتْحِ : الْحَزْرُ وَالتَّقْدِيرُ وَقَدْ طَمَّسَ يَطْمَسُ بِالْكَسْرِ إِذَا خَمَّنَ وَهُوَ كِنَايَةٌ  
 لِأَنَّ الْحَزْرَ لَا يَكُونُ غَالِبًا إِلَّا بِوَضْعِ الْجَفَنِ عَلَى الْجَفَنِ كَأَنَّ زَمَّ طَمَّسَ  
 عَلَيْهِ . وَانْطَمَّسَ الرَّسْمُ وَالْكِتَابُ وَتَطْمَسُّ : امَّحَى وَانْدَرَسَ . وَمِمَّا  
 يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : طَمَّسَهُ □ تَطْمِيسًا : طَمَّسَ كَذَا فِي الْمُحْكَمِ . وَالطَّمَّاسُ  
 آخِرُ الْآيَاتِ التَّسْعِ الَّتِي أُوتِيَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ طَمَّسَ عَلَى مَالِ  
 فِرْعَوْنَ بَدْعُوته وَنَصَّ الْأَزْهَرِيُّ : إِحْدَى الْآيَاتِ . وَأَرَبُعُ طَمَّاسٌ :  
 دَارِسَةٌ . وَطَمَّسَ عَلَيْهِ : مَثَلُ طَمَّسَهُ . وَالنُّجُومُ الطَّوَامِسُ : الَّتِي تَخْفَى  
 وَتَغِيبُ وَهِيَ مَجَازٌ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الطَّوَامِسُ : الَّتِي غَطَّاهَا السَّرَابُ فَلَا  
 تُرَى . وَرِيَّاحُ طَوَامِسُ : دَوَّارِسُ . وَالطَّمَّاسُ : الْفَسَادُ . وَالطَّمَّاسِيَّةُ  
 : مَوْضِعٌ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَأَنْشَدَ لِلطَّرِمَّاحِ :  
 انْطُرْ بِرَعْيَيْكَ هَلْ تَرَى أَطْعَانَهُمْ ... فَالطَّمَّاسِيَّةُ دُونَهُنَّ فَتَرْمَدُ  
 وَطَمَّسَ الْغَيْمُ النُّجُومَ وَهُوَ مَجَازٌ .